

أ.د. علي الشبل | شرح كتاب رياض الصالحين (802)

علي عبدالعزيز الشبل

اله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا المجلس من بعد المائتين في مذاكرة احاديث رياض الصالحين وما زلنا في كتاب الطعام وادابه نعم لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. قال الامام النووي رحمنا الله واياه باب تكثير - [00:00:00](#) الايدي على الطعام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كاف الثلاثة وطعام الثلاثة كاف الاربعة متفق عليه. وعن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:28](#) طعام الواحد يكفي الاثنين. وطعام الاثنين يكفي الاربعة. وطعام الاربعة يكفي الثمانية. رواه مسلم هذا الباب في فضل تكفير الايدي على الطعام وانها سبب للبركة وسبب لكثرة الطعام في حسه وفي معنويته - [00:00:48](#) ففي حديث ابي هريرة رضي الله عنه المخرج في الصحيحين قال النبي صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة فلا حظوا كلما كثر اهل الطعام كلما اكفى غيرهم - [00:01:12](#) وهذا الحديث عام جاء في حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما معنى اخص وهو ان التكفير يزيد في الضعف قال جابر رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين - [00:01:31](#) وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية وهذه البركة هي بالاجتماع على هذا الطعام الى ان تبلغ النصف وانظروها فيما تعملونه من طعام لانفسكم او ولائم لغيركم كيف ان الله يبارك في هذا الطعام حتى يكفي - [00:01:50](#) عددا لم تحتسبوه وذلك ان الله جل وعلا يبارك لهذه الامة ولان الاجتماع مقصود كان في عباداتهم كالصلاة والزكاة والصيام والحج واساس ذلك التوحيد وان كان في عاداتهم فان الشريعة الغراء متشوفة الى اجتماع المسلمين - [00:02:16](#) اجتماع كلمتهم وحصول الود بينهم الطعام يحصل به الامران يحصل به المودة ويحصل به هذه البركة التي اشار اليها النبي صلى الله عليه وسلم وكان علي ابن الحسين ابن علي ابن ابي طالب زين العابدين - [00:02:44](#) لا يأكل طعامه وحده تلمسوا هذه البركة بل كان يسكن في بيت فاطمة الكائن في شمال حجرات النبي عليه الصلاة والسلام وكان بابه مشرعا يأتي من يطعم معه غداءه وعشاءه - [00:03:09](#) حيث كان كريما جوادا رحمه الله رضي الله عنهم نعم. باب ادب الشرك واستحباب واستحباب التنفس ثلاثا. ادبي الشرب نعم باب ادب الشرب واستحباب التنفس ثلاثا خارج الاناء وكراهة التنفس في الاناء واستحباب ادارة الاناء - [00:03:29](#) على الايمن فالايمن بعد المبتدأ عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثا. متفق عليه. حديث انس ابن عبد الله دال لما ترجم فيه المصنف - [00:03:54](#) في استحباب التنفس في الاناء اي خارج الاناء ثلاثا لم يكن يشرب عليه الصلاة والسلام الشربة مرة واحدة تسمونها جفمة واحدة وانما كان يتأني ويشرب ثم يستريح يتنفس ثم يشرب ثم يتنفس ثم يشرب عليه الصلاة والسلام - [00:04:11](#) يقول جابر كان النبي اي تدل على الاستمرار انه كان هذا هديه وفعله نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشر البعير ولا - [00:04:36](#) لكن اشربوا مثني وثلاث. وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم. رواه الترمذي قال حديث حسن حديث ابن عباس رضي الله عنهما ينهى فيه النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب مرة واحدة - [00:04:54](#) اي بجفمة واحدة ليتنفس فيها واناظ ذلك بالا يشبه المسلم في ذلك شرب البعير والبعير اذا شرب عبها مرة واحدة ثم رفع رأسه

وإداره رشم على من حوله بالماء نهانا عن ذلك عليه الصلاة والسلام - [00:05:15](#)

وفي نهيه عن مشابهة الحيوان ومشابهتي قبل ذلك الشياطين ترغيب في مشابهة من الملائكة خصوصا في العبادات والملائكة عليهم الصلاة والسلام لا تأكل ولا تشرب واخبر عليه الصلاة والسلام انه في اخر الزمان يكفي المؤمن - [00:05:43](#)

من الطعام والشراب ما يكفي الملائكة اي بالتسبيح يغنيه الله بالتسبيح والذكر عن كثير من الطعام ونهى عن الشرب مرة واحدة. هذا النهي للتحريم ولا لغيره هذا النهي للكرهه وليس للتحريم - [00:06:07](#)

وش الصادف له ان رجلا اه اقره النبي لما شرب مرة واحدة تنفس في اخره لكن هذا خلاف الافضل وخلاف المستحب وامر ان نسمي عند اوله عند اول الشروق وان نحمد الله عند اخره - [00:06:29](#)

دل على ان التسمية في اول الطعام واول الشراب ايضا الحمد عند اخر ذلك واخره يشمل المرة الواحدة ويشمل المرات المتتالية فيما سبق في حديث انس بن مالك رضي الله عنه المخرج في الصحيح - [00:06:53](#)

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد اذا اكل الاكلة ان يحمد الله عليها. واذا شرب الشربة اي احمده عليها نعم.

وعن ابي قتادة رضي الله عنه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء. متفق عليه - [00:07:13](#)

هذا حديث ابي قتادة الانصاري وهو الحارث ابن ربيعي الخزرجي الانصاري رضي الله عنه وعنهم نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتنفس المتنفس في الاناء هذا النهي دائر بين عند العلماء بين امرين - [00:07:35](#)

الاول بين التحريم اذا كان يشركه في الاناء غيره لانه يقدره لهم بتنفسه فيه وهذا فيه كمال الشريعة في مراعاتها الشعور والادب

وابعاد الاذى ايا كان حسيا او معنويا لا يجوز ان يتنفس في الاناء اذا كان يشرب معه او يطعم معه فيه غيره - [00:07:54](#)

فان كان لا يشرب منه الا هو فانه يجوز ان يتنفس فيه قالوا ويجوز ان ينفخ فيه كما يحصل لكم في الاواني الحارة فنجان القهوة

وفي كاسة ابيات الشاهي لك ان تنفخ فيها لانه ما يشرب فيها الا انت - [00:08:23](#)

والتنفس من فروعه النفخ فهذا النهي للكرهه يخرج منه اذا كان للحاجة اذا وجدت الحاجة والحاجة هي شدة حرارة او غيرها نعم

وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بلبن قد شيب بماء. وعن يمينه اعرابي وعن يساره - [00:08:45](#)

ابو بكر رضي الله عنه فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن متفق عليه. اللهم صلي وسلم عليه. ما هديه وما اعظم ذلة عليه

الصلاة والسلام. هذا حديث انس بن مالك المخرج في الصحيحين - [00:09:12](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بلبن شيب بماء وش معنى شيبه بماء نعم خلط ومزج بما ليه شاب اللبن بالماء يكثر ما هو بهذا

مقصود يخففه ها ايه - [00:09:30](#)

انكم انتم اهل اللبن متعودين على لبن البقالات ها نعم هذا في الحر يشاب اللبن بالماء في الحر ليبرده ويخففه فلا يثقله على البدن

والا فالعرب عندها اشابة اللبن بالماء - [00:09:56](#)

من النقص حتى اذا جن عليه الليل واختلط جاءوا بمذق هل رأيت الذئب قط المذق ما هو؟ اللبن الذي كثر معه الماء حتى انه يظعف

يضعف هذا اللبن ويفعله بعضهم - [00:10:21](#)

يعني خجلا من انهم شربوا اللبن وما عندهم الا هو الشيبه هذا اللبن بالماء وهذا معروف وخصوصا عند كبار السن اذا افطروا وهم

صائمون يشوبونه الماء شرب النبي عليه الصلاة والسلام - [00:10:45](#)

وكان عن يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر من افضلهما ابو بكر قطعوا ودفع النبي الاناء لمن على يمينه وقال الايمن فالايمن مع ان الذي

على يساره افضل واحب اليه - [00:11:06](#)

لكن يعلمنا بالفعل هذا التشريع فعله وبقوله صلى الله عليه وسلم وهذا اصل لان اول ما يبدأ المعطي بمن عن يمينه فاذا جاءك ضيف

صبيت له فالمشروع ان تبدأ عن يمينك ما هو بعن يمين الضيف - [00:11:25](#)

الا ان كبرته لكبره او قدرته لقدره وانت على من عندك يقدم هؤلاء لمنزلتهم واکرامهم نعم وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم اوتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن - [00:11:50](#)

من يساره اشياخ فقال للغلام اتأذن لي ان اعطي هؤلاء؟ فقال الغلام لا والله لا اوزر بنصيبك منك احدا فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده. متفق عليه - [00:12:14](#)

هذا حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي باناء فيه شراب قيل فيهما وقيل لبن وقيل غيره فنول اذا قدم النبي صلى الله عليه وسلم لمنزله - [00:12:29](#)

وكان عن يمينه غلام من الغلام عبدالله بن عباس رضي الله عنهم وعن يساره الاشياخ اكبر منه سنا وفي ذلك الوقت اكبر ايضا قدرا ومنزلة وقال صلى الله عليه وسلم لابن عباس وهو عن يمين اتأذن - [00:12:51](#)
ان اعطي هؤلاء الاشياخ دل على ان اعطاء منعا من على اليمين سنة وحق له ايضا سنة وحق لمن عن يمينك قال لا والله لا اوثر على نصيبك منك احدا - [00:13:13](#)

تري ابن عباس ذاك الوقت صغير لان النبي لما مات كان عمر ابن عباس ثلاث عشرة سنة قال قتله في يده. التل عنده في الحديث غير التل في عرفكم التل - [00:13:32](#)
في عرفكم الاخذ اخذ الشيء من بيده بقوة او يطله من ثيابه تله في يده اي وضعه في يده عليه الصلاة والسلام وضعا محكما لئلا ينتثر ليبين كمال استحقاقه له - [00:13:47](#)

ابن عباس فقيه وهو صغير لماذا لم يقدم على معنى الايثار حسن لكن ابن عباس يريد البركة انه لا يوفر على نصيبه من النبي عليه السلام احد ولهذا جاء في الرواية الاخرى انه شرب من موضع شربه عليه الصلاة والسلام - [00:14:08](#)
لينال البركة الحسية من شيء انفصل منه صلى الله عليه وسلم وهو كما سبق في احد الامور الستة ما هو من ريقه وشي الستة؟ هاي الحماد دمه وشعره ونخامته هنا بفزعة - [00:14:31](#)

وعرقه وعرقه وريقه وضوءه هذه الاشياء الستة التي اذا انفصلت من جسده الشريف في حياته فهي مباركة وتستمر بركتها حتى بعد موته. اللهم صلي وسلم عليه نعم باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها. وبيان انه كراهة تنزيه لا تحريم. عن ابي سعيد الخدري رضي الله - [00:14:57](#)

عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عن احتنات الاسبقية. يعني ان تكسر افواهها ويشرب ويشرب منها. كلكم اختنات ما في بالخاء اختنات ها ايه انا اقول لكم اقول قلتوا ايه - [00:15:25](#)
باب ما جاء في دربات الرأس وش عندك يا خالد؟ الحاشية. اي نعم وعن ابي سعيد عدها وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احتنات الاسقياء - [00:15:49](#)

يعني ان تكسر افواهها ويشرب منها متفق عليه هذا حديث ابي سعيد الخدري سعد ابن مالك ابن سنان من بني خدره من الانصار رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن احتناف - [00:16:08](#)
في رواية عن اختلاف الاسبقية اناها هو كسرهما من غير اتجاهها ليشرب منها فلا ينتثر وهذا النهي يقول فيه المصنف انه للكرهه ليس للتحريم. وش الصارف يأتي صارفه في الحديث بعد قليل - [00:16:29](#)

والاحتنات لانه اذا شرب من فسق قربة او شن او الاواني التي لها منفذ واحد. القوارير الذي يهرب معها يشرب فيها معها غيرك نهى عن الشرب منها لما قد يحصل من ذلك اقدارها لمن بعدك - [00:16:53](#)
او عدم اشتهاه من بعدك ان يشرب منها ونهى عن ذلك عليه الصلاة والسلام والنهي نهى كراهة يسميه العلماء بنهي التنزيه لان المكروه في الشريعة نوعان. مكروه كراهة تنزيه وهو - [00:17:15](#)

ما يثاب تاركة ولا يعاقب فاعله والمكروه والمحرم تحريم اه كراهة تحريم وهو ما يثاب تاركة ويعاقب فاعله نعم. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرب من في السقاء او القربة. متفق عليه - [00:17:33](#)
نعم حديث ابي هريرة في حديث ابي سعيد نهى ان يشرب واذا بني للمجهول دل على العموم من في السقاء او من في القربة نعم وعن ام ثابت هذا الصارف حديث ثابت. نعم. وعن ام ثابت كبشة بنت ثابت اخت حسان ابن ثابت رضي الله عن - [00:17:57](#)

أخت حسانة ابن ثابت. اختي حسان ابن ثابت رضي الله عنه وعنهما قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من من في قربة معلقة قائما فقامت إليها فقطعتها فقطعته. رواه الترمذي وقال - [00:18:22](#)

عزيز حسن صحيح اللهم ارض عنه والله ما الذهان ما شاء الله عليها تقول أم ثابت كبشة بنت ثابت أخت حسان ابن ثابت رضي الله عنهما دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:43](#)

ما دخل وحده وهو محرم لجميع المؤمنين والمؤمنات عليه الصلاة والسلام فشرب من قربة من سقاها وهو واقف فيها فاندتي شرب وهو واقف مع أنه نهى عن الشرب واقفا. وش يدل هذا عليه - [00:18:59](#)

إن الشرب واقفا جائز مع الكراهة فإن كان الشرب واقفا للحاجة تزول الكراهة أبونا الرسول وقع في المكروه حاشاه لأن القربة أهيا ما يكون من الشرب منها وهو واقف والا تنأثر منها ما تنأثر على الثوب - [00:19:21](#)

كذلك في حجتني حجة الوداع لما طاف طواف الأفاضة أتى وبنوا عبد المطلب وعلى رأسهم عمه العباس يستسقون ينزعون من بئر زمزم وقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يدهمكم الناس لنزعت معكم لوضعت هذا على هذا. الحبل - [00:19:42](#)

اللي فيه الدلو على كتفي ناوولوني دلوا مع شدة الناس وازدحامهم تختلف إليها الأيدي قد يصيبها ما يصيبها من الكدر قال مهلا يا رسول الله قم يا فضل إلى أمك واثنتنا منها بماء مطيب - [00:20:08](#)

قال لا وإنما اشرب مما اشرب منه الناس فناولوه دلوا فشرب عليه الصلاة والسلام وهو واقف دل على جوازه وأنه عند الحاجة لا كراهة فإن كان بغير حاجة فجائز مع الكراهة - [00:20:29](#)

والأكمل أن يجلس وش سوت أم أم ثابت كبشة رضي الله عنها قطعت فم القربة. ليه ها؟ لتتبرك بأثر شرب النبي عليه الصلاة والسلام ما مسته فمه وشفته لهذا من استلحظ أمر الرقيق - [00:20:48](#)

اللهم صلي وسلم عليه وهو أقرها على هذا وعلى هذا ففيه جواز الشرب من فمي القربة لأن النبي فعله وفيه جواز الشرب قائما وفيه أنه مبارك عليه الصلاة والسلام بمن فصل - [00:21:13](#)

من جسده نعم وكراهة النفخ في الشراب. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل فقال رجل قذاة أراها في الأناء فقال أهرقها. قال أني لا أروى من نفس واحد. قال فابن القدح إذا - [00:21:32](#)

قال فابن القدح إذا عن فيك. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا فيه النهي عن النفخ وهو النفس في الشراب لأن من النفخ يخرج منه روائح قد تقذره لغيره - [00:21:57](#)

قد يخرج أيضا من النفخ من من فمه أو من أنفه شيء فنهى عليه الصلاة والسلام عن النفخ في الأناء ومن النفخ فيه كما سبق التنفس فقال رجل وأبهم الرجل - [00:22:17](#)

أبهم لأنه لو كان في معرفة اسمه طائل لأبانه قال أني لا أروى إلا من نفس واحدة نكود أشرب جميع أشربه مرة واحدة قال قبل ذلك أني أرى في الأناء القذى - [00:22:37](#)

قال أهرقه والأهراق بأنواع أما يعني أن يحمله باصبعه أو أن يميله طيب إذا كان في الأناء الذباب يسويها يغمسها كما جاء في صحيح مسلم إذا انغمس الذباب في أناء أحدكم - [00:23:00](#)

أما المرقع عز الله مهمز بن علي حار والله أعطى كل شيء خلقه ثم هدى أم اللبن عز الله يبيجي فقال اغمسها فان في إحدى جناحيه داء وفي الآخر دواء. وتأملاه - [00:23:25](#)

إذا سقط في الأناء ميل الخبيث يميل بالجناح الذي فيه الداء عن ذاك الذي فيه الدواء. فأمر النبي بغمسها ثم القائه قال أني لا أني أشرب في نفس واحد قال أمل الأناء إذا لوحدك وأشربه - [00:23:44](#)

ففيه النهي عن التنفس في الأناء. والنهي هذا الصحيح أنه للتحريم لأنه معقول العلة ما العلة إلا يقدر الأناء أو ما فيه من الشراب يقدره لمن؟ لغيره ولهذا نهى عليه الصلاة والسلام - [00:24:06](#)

عن التنفس فيه وعن النفخ فيه ويرجع فيه ما سبق فإن كان الأناء حارا لا يشرب منه إلا أنت لك ذلك ولا يدخل هذا في النهي نعم

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء او ان ينفخ - [00:24:27](#)
رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. وهذا الحديث كسابقه نهى عن التنفس في الاناء ونهى عن النفخ فيه التنفس والنفخ شيان
هذا خاص وهذا عام هذا ابلغ وهذا اقل والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:24:49](#)
نعم نعم يسأل اخونا يقول ما اتصل بجسده الشريف وانفصل كالازار والثوب نال من عرقه عليه الصلاة والسلام ونال من ريحه ولهذا
في موضعين امر باعطاء ثوبه وحقوقه لغيره اولا زينب - [00:25:11](#)
لما غسلها النساء ثلاثا قال لامي في حديث ام عطية غسلها ثلاثا او خمسا او اكثر ان رأيتن ذلك واذا فرغتن فاشعرنني يعني اعلمني
فلما فرغنا اشعرنا واعلمناه بذلك اعطاهن - [00:25:50](#)
وازاره كفا به وجاءه عبد الله ابن ابن عبد الله ابن ابي الصحابي الجليل ابن رأس المنافقين اللهم ارضى عن عبد الله الابن وطلب من
النبي صلى الله عليه وسلم ثوبه يكفن فيه اياه. عاطفة البنوة - [00:26:14](#)
هل ينفع ذلك ابوه لا لكنه ينفع ويقر عين من ابنه فدفع له النبي صلى الله عليه وسلم ثوبه فكفنه به لانه من اثر عرقه وملامسته جسده
عليه الصلاة والسلام - [00:26:39](#)
سم النفث النفس لحاجة كالقراء ينفث على المقروء ينفث في الاناء ليشربه هذا مستحب النفث فيه مستحب لانه نفث للمنفعة
والمصلحة كم كل من كان ادعوه اكثر فهو افضل دعا هذا الاقارب ودعا هذا الاكثر. كل من دعا اكثر فهو افضل - [00:26:59](#)
لان من اسباب دخول الجنة وشو؟ ان تطعم الطعام وفي اخر الزمان لا يدعى الا الكبراء. والاغنياء والوجهاء ويزدري ويهجر ويترك
الفقراء وهذا نقص وهو من علامات الكبر وطلب المدح في الدنيا - [00:27:47](#)
نعم ايه مسألة تحنيك الصغار هل هي خاصة بالنبي عليه الصلاة والسلام او عامة اكثر الشرة على انها خاصة بالنبي عليه الصلاة
والسلام كما نصر ذلك الحافظ ابن حجر والصحيح انها عامة - [00:28:08](#)
خرجت مخرج التشريع ولان الامر لم يقتصر على فقط على ريق النبي عليه الصلاة والسلام. وانما على بركة التمر سيكون اول ما
يطعم هذا الجنين من الدنيا قبل حليب امه هذه التمرة المباركة - [00:28:31](#)
وهذا هو الاظهر والله اعلم سام وشو الله اعلم الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:28:51](#)